موافقا لتلك الكتب ومعناه ان ما بين هذين الوقتين
وقت لك كما ان الوقت الذي صليت فيه اولا
واخرا وقت لك فبين الوسط بالقول والاول
والاخر بالفعل فعلى هذا التقدير يكون المراد
من اخر الوقت هو اخر الوقت في الاختيار لا الجواز
بل الجواز بان بعد الا ترى انه يجوز صلوة الظهر
بعد الابراد ما لم يدخل وقت العصر والعصر ما لم
تغرب الشمس والمغرب ما لم يغب الشفق والعشاء
ما لم يطلع الفجر والفجر ما لم تطلع الشمس او يقال هذا
بيان للوقت المستحب اذ الاداء في اول الوقت
مما يتعسر على الناس ويؤدي الى تقليل الجماعة
وفي التاخير الى اخر الوقت خشية الفوات فكان
المستحب ما بينهما مع قوله عليه السلام خير
الامور اوساطها كذا في المستصفى قوله فقوله
تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله الآية يعني ما امر

هؤلاء الكفار في التوراة والانجيل الا لاجل ان يعبدوا
الله مخلصين له الدين اي في حال كونهم حاملين الدين
خالصا لله تعالى وقرا ابن مسعود الا ان يعبدوا بمعنى
بان يعبدوا كذا في الكشاف وقال ابن عباس
رضي الله عنه وما امروا في التوراة والانجيل الا باخلاص
العبادة لله تعالى موحدين لا يعبدون معه غيره
كذا في الوسيط والآية وان نزلت في حق اهل الكتاب
لاكنها تدل على كون الاخلاص فرضا على كل
مميز وبواسطة دلالتها على فرضية الاخلاص تدل
ايضا على فرضية النية اما وجه دلالتها على فرضية
الاخلاص فهو انها سيقت لذم اهل الكتاب لتركهم
الاخلاص فيجب على العاقل ان يخلص عمله لله تعالى
ليلا يذم كما ذموا وفي غيرها من الآي ايضا ما يدل
على فرضيته مثل قوله تعالى لنبيه عليه السلام
قل اني امرت ان اعبد الله مخلصا له الدين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)